

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٤٨ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة المعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩؛

قرر:

مادة ١ - الإذن للواحد والعشرين شخصا (السيد / ريمى هزرى عازورى وآخرين) المدرجة أسماؤهم بالكشف المرفق بالتجنس بالجنسيات الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم .

مادة ٢ - على نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ ربيع الأول سنة ١٣٩٢ (١٩ أبريل سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

كشف بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية

| الاسم | الجنسية |
|---|--------------|
| (١) السيد / ريمى هزرى عازورى | الليبية |
| (٢) السيد / السيد عبده دراهم | الليبية |
| (٣) السيد / جبريل جورج سبتو | الليبية |
| (٤) السيدة / فاطمة جاد سرحان | الألمانية |
| (٥) السيد / روبرت ادجار مجيار | اليونانية |
| (٦) السيد / محمد طلعت مصيلحي الخلاوى | التمساوية |
| (٧) السيد / عبد الكريم أحمد حسن أحمد | الألمانية |
| (٨) السيد / محمد صالح المنشاوى | الألمانية |
| (٩) السيد / حسن مصطفى حسن على | الألمانية |
| (١٠) السيد / محمد رفعت أحمد العجوى | الألمانية |
| (١١) السيد / مبداهة جلال أحمد سعيد الهندى | الألمانية |
| (١٢) السيد / الهام الله رضى محمد رضى | الألمانية |
| (١٣) السيد / جميل محمد إبراهيم | الألمانية |
| (١٤) السيد / أمين الفريد بنور | الليبية |
| (١٥) السيد / سيد أحمد عبد العظيم | البوغوسلافيا |
| (١٦) السيد / جورج عزى جندى | الليبية |
| (١٧) السيد / حسن محمد الحلوى | الألمانية |
| (١٨) السيد / عبد الفتاح مصطفى الهوارى | الألمانية |
| (١٩) السيد / محمد عبد أبو اليزيد | الألمانية |
| (٢٠) السيد / محمد فتحى محمد عبد اللطيف | الألمانية |
| (٢١) السيد / أبازيد أمين أبازيد | الألمانية |

وبتاريخ ١٩٧١/١٠/١ وافق السيد محافظ القاهرة على إنشاء محطة نهائية لمسار الترام السريع على أن تحمل هيئة النقل العام بتكاليف نزع الملكية.

وقد وقع الاختيار على الموقع المناسب لإنشاء المحطة المذكورة بشارع الكابلات ضمن القطعة رقم ٢٧ بحوض حسن بدر الدين رقم ٢٠ الموضع حدوده ومعالمه على الرسم المرافق وهو عبارة عن أرض فضاء مساحتها ٣٦٠٠ متر مربع ملك السيدين سيد عمارة وعمود ندا حامد ، الذين لم يوافقا على نزع ملكيتهما المتداخلة في المشروع .

ونظرا للصيغة العاجلة للمشروع فقد أشارت محافظة القاهرة إلى أن هيئة النقل العام قامت بسداد تكاليف نزع الملكية البالغ قدرها ٢٠٠٠٠ جنيه (عشرون ألفا من الجنيهات بتاريخ ١٩٧١/٨/٨) وطلبت استصدار قرار المنفعة العامة اللازم في هذا الصدد بالأداة القانونية المنصوص عليها في القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له .

ومن ثم أعد مشروع قرار رئيس الجمهورية متضمنا اعتبار مشروع إنشاء محطة نهائية للترام السريع بشارع الكابلات بالمطرية قسم الزيتون محافظة القاهرة من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة له بطريق التنفيذ المباشر طبقا لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ سالف الذكر .

ويتشرف وزير الإسكان والتشييد بعرض مشروع القرار المرافق بوجه في حالة الموافقة التفضل بإصداره .

وزير الإسكان والتشييد

مهندس : عبد العزيز كمال

كشف

باسماء الملاك الظاهرين للمقارنات اللازمة لمشروع إنشاء محطة نهائية للترام بشارع الكابلات بالمطرية قسم الزيتون محافظة القاهرة

٣٦٠٠ متر مربع أرض فضاء ضمن ٢٧ بحوض حسين بدر الدين رقم ٢٠ بالمطرية .

أسماء الملاك الظاهرين وعناوينهم : حسين حسن عمارة ومحمد رشدى حامد حامد رقم ١٠٣ شارع الأزهر .